

الاسلام ليس بشرط تحمل الزاوية بالاتفاق فمضاد عن الصحة فالمراد اذا السلم  
وحدث ما تخلفه قبل ارتداده او في حال ارتداده فزاوية معلومة وانما لا يقبل  
روايته حال بل ارتداده وكذا ما حدث به قبل ارتداده لا يجوز له سعه منه  
نقله ما دام مرتداً موقفاً لولا الجدية من صفة عما شئت الخفية بما نصه رجل سلم  
حديثاً من رايته ارتد الزاوي والعلامة بالهبة للسر له ان يروي عنه لانه يستدل  
الحديث اليه وهو في الحال ليس باهل الرواية فلا يروي عنه انتهى نعم يستلزم كونه  
صاحباً بشرط احد نيته في المسئلة المرتبة على اسماء الصحابة فالصواب به استغناء  
قوله وغيرها وقال بعض الشراح يحتملان سعة في الصحابة او حرم حديثه في  
اعداد احاديثهم لم يطالع على حاله ولنا هنا تحقيق شريف وهو ان الصحابة لما  
تأثيرات معنوية كما في شرح الصدر وضياء القلب والتنشيط لوظائف العمود  
بوجه كامل والنفوس بالكرامة للفاضة عند الله تعالى ونحو ذلك خارجة كونه حديثه  
يسمى من غير ان يصد له ان تلقاه عن النبي صلى الله عليه وآله وان تلقاه من غيره  
صلى الله عليه وآله فهو مقبول ايضاً كقول الصحابة والظاهر ان معظم حديثهم  
انما هو من الجملة الثانية فلذلك عدوا من ارتد بعد الصحبة في السلم ولم يفرقوا  
ثانياً من الصحابة وذكروا احاديثه في تعداد احاديثهم لان جميعها لا يحكم  
مواصلة التابعين ويحكم ان نواقض مثل هذا اضرار في ذلكم فقد جزم البيهقي  
بكونهم من الصحابة ورجح الحق السبكي خلافه فنقول ان من نفي صحبة من يحتمل ان  
اولادهم لم يترب عليها احكام صحة البشر والانسان ان صحبة صلى الله عليه وآله  
ورويته وقيام بخدمته شرف للكل ولذا صح ان من كان معه صلى الله عليه وآله يوم  
يدين من الدنيا افضل من عداه واما الذين نفي صحبتهم كرواية البشر لانه لا اطلاع  
على عدالتهم متعسر او متعذر بل ان شاء الله تعالى والله اعلم بتبسيه ان الاول  
لا خلافه من صحابة رتبة من لازمه صلى الله عليه وآله وقا تأريخه وفضل تحت رايته  
علمين لم يلازمهم اولم يحضر معه شهدا وعليه كلمة يسيرا الى ما تابى رواه  
كل ما تايل او ما شاء فليدلو راه عليه في او في حال طفولته وان كان شرف الصحبة  
حاصلا للجميع وذلك من السفا قضي شارع البخاري ان الصبي المين يوصى بها  
في رواه عن المجرى فاغتنم الاطبة لاولي من التابعين وعند الجاهل هو صحابي  
ايضاً لانه وان لم يرض نسبة الرواية اليه فقد صدق عليه انه النبي صلى الله عليه وآله

راه

راه كذا في المعان النظر ومن ليس له منهم اي من المذكورين سماع منه اي من النبي  
صلى الله عليه وآله لم يحد يه من حيث الرواية اي كروا سيلاناً بعين كجزم به في  
فتح الباري لا كروا سيلاناً بحسب يمينه مقبولاً عنده من عند الاستاذ وهم مع ذلك  
عدود ووثق في صحابة لما ناوله من شرف الرواية تأنيهما يعرفون صحابياً بالغوا  
كالعشرة المقترنهم الجندية او الاستفاضة او الشهرة كحكا شدة من حصن وقد تقدم  
وجه المغابرة بينهما من المستفيض ما تقدمه الامة بالتصويل والمضموم ما ذكره في  
المن او باخبار بعض الصحابة المعروفين بانه صحابي كحكمة به ابي جمعة الدوسي الذي  
مات باصمهان مطونا فشهد له ابو شي الاشعري انه سمع النبي صلى الله عليه وآله ولم يحكم  
له بالشهادة كما ذكره العراقي وجزم بحديثه ابن عبد البر في الاستيعاب والذهبي  
في التجرى او بعد نقاش التابعين اياه في الصحابة روايته او باخباره عن نفسه بانه  
صاحب اذا كان دعواه وقوله ذلك مقبول لدعواه تدخل تحت الامكان قال العراقي اما  
لواحداه بعد مائة مائة سنة من حين وفاة النبي صلى الله عليه وآله فانه لا يقبل وان كان  
قد ثبتت بعد التوفيق صلى الله عليه وآله في الحديث الصحيح ان يترك حديثه فانه على  
راس مائة سنة لا يثبت احد من صحبه صلى الله عليه وآله في ذلك القرن قال ذلك  
في سنة وفاة النبي صلى الله عليه وآله في السنة وقار السخاوي في تاريخه فانه لم يعلم موت الخضر واجيب  
بانه كان حينئذ من ساكني البحر فلم يدخل في اليوم وقيل يعني الحديث لا يثبت بعد ترويه  
او توفيقه فهو عام فيجوز ان يرد به الخوض وقالوا خرج عدي علم السلام سلمه في الدنيا وانهمي  
والظاهر خروج الذين ايضا كما في الاصابة وقد اورد مسلم في صحيحه طرق هذا الحديث في المناقب  
فروي عنه ابن عمر انه قال صلى نبأ رسول الله صلى الله عليه وآله فأت ليلة صلاة العشاء في ارض  
حياتة فاما اسلام فامر فقال ارايتك لبيدتك جده فان علم ليس مائة منها لا يسقى  
معد هو على ظهر الارض احد قارا بن عمر فنهال الناس في مقابلة رسول الله صلى الله عليه وآله  
فيما يتحدثون من هذه الاحاديث مائة سنة وانما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
سما يلقى من هو اليوم على ظهر الارض احد يريد بذلك ان يخرج من ذلك القرن وروى  
عن جابر عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال قبل موته بشهر نحو ذلك ما من نفس شفق سنة  
اليوم ياتي عليها مائة سنة وهي حية يومئذ وروى عن ابي سعيد قال ما رجع النبي

سنة م